



المحكمة الخاصة بلبنان
SPECIAL TRIBUNAL FOR LEBANON
TRIBUNAL SPÉCIAL POUR LE LIBAN

الغرف

تتشكل غرف المحكمة الخاصة بلبنان من غرفة تمهيدية وغرفة الدرجة الأولى وغرفة الاستئناف.

صحيفة وقائع: الغرف

المسائل المتعلقة بالاحتجاز في المرحلة التمهيدية وينظر في قرار الاتهام ويصدق على التهم، وينظم عمل الطرفين في المرحلة التمهيدية ويسهله. يجوز له أيضاً إصدار مذكرات توقيف وطلبات بالنقل أو أي أوامر أخرى لازمة لسير التحقيق أو لإعداد محاكمة عاجلة ومنصفة.

يشغل رئيس المحكمة منصب القاضي الرئيس في غرفة الاستئناف، ويمثل المنظمة برمتها إذ يوقع على الاتفاقات نيابة عنها ويقدم تقريراً سنوياً للأمين العام للأمم المتحدة وحكومة لبنان. إضافة إلى ذلك، يجوز له إصدار توجيهات عملية تتناول بالتفصيل جوانب سير الإجراءات أمام المحكمة، كما يشرف على ظروف الاحتجاز. ويمارس نائب الرئيس مهام الرئيس في حال غياب الرئيس أو تعذره عن العمل وأي مهام أخرى يطلبها منه الرئيس.

يسعى القضاء إلى النظر في أسرع وقت ممكن في المسائل المثارة فيما يخص التهم التي أوردتها المدعي العام. وتقوم غرفة الدرجة الأولى بالاستماع إلى إفادات الشهود والبت في المسائل الإجرائية والجهرية أثناء جلسات علنية، وذلك بالمراعاة التامة لحقوق المتهم ولمصلحة المتضررين المشاركين في الإجراءات ولمقتضيات حماية الشهود.

تتشكل غرف المحكمة الخاصة بلبنان من أ) قاض دولي للإجراءات التمهيدية، ب) ومن غرفة الدرجة الأولى (تتكون من ثلاثة قضاة: أحدهم لبناني واثنان دوليان إلى جانب قاضيين مناويين، أحدهما لبناني والآخر دولي)، ج) ومن غرفة استئناف (تضم خمسة قضاة: اثنان منهم لبنانيان وثلاثة دوليون).

يتحلى كافة القضاة بالأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة، كما يتمتعون بخبرة قضائية واسعة. وقد عين الأمين العام القضاة بالتشاور مع الحكومة اللبنانية وبناءً على توصية من فريق اختيار يتكون من قاضيين يعملان في محكمة دولية أو متقاعدین، ومن ممثل للأمين العام.

وقد عين الأمين العام للأمم المتحدة القضاة من قائمة باتني عشرة اسماً قدمتها الحكومة اللبنانية بناءً على اقتراح من مجلس القضاء الأعلى اللبناني. أما القضاة الدوليون، فقد عينهم الأمين العام من بين القضاة الذين رشحتهم الدول الأعضاء أو شخصيات معنية. ويُعين القضاة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

يعين قاض دولي واحد بصفة قاضي الإجراءات التمهيدية. ويجوز لهذا القاضي تقديم طلبات تنازل عن الاختصاص للمحاكم اللبنانية المختصة كما يبيت في



قضاة المحكمة الخاصة بـلبنان

2008. وقد انتُخب القاضي الرياشي قاضياً في المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة في سنة 2000. قبل تسلمه مهامه في المحكمة الخاصة بـلبنان، ترأس القاضي الرياشي الغرفة الجزائية لدى محكمة التمييز في لبنان.

إلى جانب مهامه القضائية، عمل القاضي الرياشي كأستاذ في القانون، ولا سيما في مادة الإجراءات الجزائية، في كلية الحقوق في جامعة القديس يوسف في بيروت وكلية الحقوق في جامعة الروح القدس في الكسليك ومعهد القضاء الأعلى في بيروت. وفي شهر آذار/مارس 2009، تم انتخاب القاضي الرياشي نائباً لرئيس المحكمة الخاصة بـلبنان.

القاضي دانييل فرانسيس (بلجيكا)، قاضي الإجراءات التمهيدية

عمل السيد فرانسيس كمحام في رابطة المحامين في بروكسل من العام 1989 إلى العام 1993 ثم كرجل قانون في القطاع العام في الشركة الإقليمية لمرسی بروكسل (Société Régionale du Port de Bruxelles) من العام 1994 إلى العام 1995. ثم التحق بسلك القضاء فـشغل منصب قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية في بروكسل لأكثر من عشر سنوات. وقد تناول القضايا المتعلقة بالجريمة المنظمة المالية والاقتصادية الجسيمة قبل أن يتخصص في مجال القانون الإنساني والإرهاب. وقبل تعيينه قاضياً للإجراءات التمهيدية في المحكمة الخاصة بـلبنان، كان القاضي فرانسيس عميد قضاة التحقيق المختصين في قضايا الإرهاب في بلجيكا (من العام 2006 إلى العام 2009). كما شارك في عدة محاضرات دولية وحرر عدة مؤلفات حول الإرهاب.



القاضي أنطونيو كاسيزي (إيطاليا)، رئيس المحكمة

عمل القاضي كاسيزي أستاذاً في القانون الدولي في جامعة فلورنسا حتى العام 2008، وكان عضواً في معهد القانون الدولي والرئيس الأسبق للجنة منع التعذيب التابعة للمجلس الأوروبي. كما كان من العام 1993 إلى العام 1997 أول رئيس للمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة حيث ترأس دائرة الاستئناف حتى سنة 2000. وفي شهر تشرين الأول/أكتوبر 2004، عُيّن القاضي كاسيزي من قبل الأمين العام للأمم المتحدة، السيد كوفي عنان، ليترأس لجنة التحقيق الدولية لدارفور المكلفة بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني. وفي العام 2006، عينه الأمين العام للأمم المتحدة خبيراً مستقلاً للنظر في الكفاءة القضائية للمحكمة الخاصة لسيراليون. ومنذ شهر آذار/مارس 2009، إثر انتخابه قاضياً رئيساً لغرفة الاستئناف، عُيّن القاضي كاسيزي رئيساً للمحكمة الخاصة بـلبنان.



القاضي رالف الرياشي (لبنان)، نائب الرئيس

استهل القاضي الرياشي سيرته المهنية في القضاء اللبناني كمحامٍ (من 1971 إلى 1973). من العام 1976 إلى العام 1981، عمل كقاضٍ مستشار لدى هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل اللبنانية. ثم ترأس المحكمة التجارية في بيروت من 1981 إلى 1992. من 1992 إلى 1993، شغل منصب المحامي العام لدى النيابة العامة المالية، ثم ترأس محكمة الاستئناف في جبل لبنان من العام 1993 إلى العام 1995. إضافةً إلى ذلك، ترأس المجلس التأديبي للقضاة وكان عضواً في مجلس القضاء الأعلى اللبناني حتى شهر كانون الأول/ديسمبر



المحكمة الخاصة بـلبنان
SPECIAL TRIBUNAL FOR LEBANON
TRIBUNAL SPÉCIAL POUR LE LIBAN

PO Box 115
2260 AC. Leidschendam
The Netherlands

T. +31 (0)70 800 34 00
F. +31 (0)70 800 34 00

www.stl-tsl.org